

منشور إدارة السياسات رقم 2015/7 : صادرات الثروة الحيوانية

التاريخ : 18/شوال /1436هـ

الموافق: 3/أغسطس /2015م

بنك السودان المركزي – الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم 2015/7

الموضوع : صادرات الثروة الحيوانية

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013م ، وبالإشارة إلى منشور إدارة السياسات رقم 2014/1 الصادر بتاريخ 2014/1/28م ، و المنشور رقم 2015/6م الفقرة (4) الصادر بتاريخ 2015/7/29م، نرجو الالتزام بالآتي:

1. الاستمرار في تطبيق طريقة الدفع المقدم أو الإعتمادات المستندية عند تصدير المواشي الحية (إبل ، أبقار ، ضأن ، ماعز ، إلخ).

2. تعديل الفقرة (4) من منشور إدارة السياسات رقم 2015/6 الصادر بتاريخ 2015/7/29 التي تقرأ:

(في حالة صادرات الثروة الحيوانية يتم النص بالعقد على أن يقوم المستورد بتقديم خطاب ضمان بحري لصالح الشركة الناقلة وذلك بغرض الإفصاح عن صادرات الثروة الحيوانية عند موانئ الوصول.) لتكون على النحو التالي:

(في حالة صادرات الثروة الحيوانية عن طريق الاعتمادات المستندية يتم النص بالعقد على أن يقوم المستورد بتقديم خطاب ضمان بحري لصالح الشركة الناقلة وذلك بغرض الإفصاح عن صادرات الثروة الحيوانية عند موانئ الوصول.)

3. عند تصدير المواشي الحية عن طريق الدفع المقدم لا يشترط تقديم خطاب ضمان بحري من المصدر لصالح الشركة الناقلة ضمن نصوص العقد ، إلا في حالة تعديل طريقة الدفع من الدفع المقدم إلى طريقة الإعتمادات المستندية.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع مراعاة تعميمه على كافة فروعكم العاملة.

ع/ بنك السودان المركزي

أميمة صديق عبد الرحمن

منال عطا المولى عباس

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء